

بحار الأنوار

[170] البخاري: لما مات الحسن بن الحسن بن علي عليهما السلام ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعوا صائحا يقول: " هل وجدوا ما فقدوا " ؟ فأجابه آخر: " بل ينسوا فانقلبوا " وفي رواية غيرها أنها، أنشدت بيت لبيد:

_____ وذلك لان أولاده المذكورين بأسمائهم على اختلاف

في عددهم (بين 15 - 21) انما هم من عشرة من أزواجه عليه السلام، قد سماهن أهل السير كما سمعت من ابن سعد في الطبقات وهذه النسبة بين عدد الأزواج والاولاد، هو المتعارف المعتاد فلو كان تزوج مائتين وخمسين امرأة أو ثلاث مائة امرأة، كان لابد وأن يتولد منهن أكثر من مائتين ولد: ذكر وانثى على الاقل بعد فرض العقم في جمع منهن. ولا يحتمل العزل منهن، لانه عليه السلام انما كان يتزوج الشابة من النساء والابكار رغبة في مباضعتهن، والالتذاذ من المباضعة لا يتحقق مع العزل كما لا يخفى. على ان الرجل انما يعزل عن المرأة مخافة أن يولدها، وذلك اما لنقص في حسبها أو مخافة العيلة، اما ناقصة الحسب فلم يكن ليرغب فيها مثل الحسن السبط عليه السلام مع شرفه الباذخ ولم يذكر في شئ من كتب السير أنه رغب إلى خضراء الدمن، وانما كان يخطب الاشراف من النساء أبا واما. وأما خوف العيلة فهو الذي كان يبارى بجوده وفضله السحاب، وقد روى عن ابن سيرين (كما في الحلية للحافظ أبي نعيم - راجع ج 2 ص 142 كشف الغمة) أنه قال: تزوج الحسن بن علي عليهما السلام امرأة فأرسل إليها بمائة جارية مع كل جارية ألف درهم وعن الحسن بن سعيد، عن أبيه قال: متع الحسن بن علي عليهما السلام امرأتين (يعنى حين طلقهما) بعشرين ألفا وزقاق من عسل فقالت احداهما: متاع قليل من حبيب مفارق ونقل ابن شهر آشوب (ج 4 ص 17 من مناقبه) أنه تزوج جعدة بنت الاشعث وأرسل إليها ألف دينار. فهذا الرجل الذي ينفق كيف يشاء، لا يخاف العيلة وكثرة الاولاد، كيف وقد قال جده صلى الله عليه وآله: تناكحوا تناسلوا تكثروا فاني اباهي بكم الامم يوم القيامة ولو بالسقط، أو كيف يعزل وانه يعلم بشرى القرآن المجيد بكوثر من نسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن أخيه الحسين، أكان يعزل نطفته رغما لتلك البشارة ؟ كلا وكلا.